

استناداً إلى أحكام الفقرة (سادساً) من البند (١/٢) من المادة (٤) والبند (٢) من المادة (٤٧) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨ .
أصدرنا التعليمات الآتية :

رقم (١٦١) لسنة ٢٠١٠

تعليمات

تنظيم وضع الأستاذ المتمرس

- المادة -١- يشترط فيمن يمنح من المتقاعد لقب أستاذ متمرس أن يكون :
- أولاً - بمرتبة أستاذ عند إحالته إلى التقاعد .
 - ثانياً - غير محال إلى التقاعد بسبب تقصيره في مسؤولياته العلمية والتربوية .
 - ثالثاً - أشرف على ما لا يقل عن (٥) خمس أطروحات دكتوراه أو رسائل للدراسات العليا بعد حصوله على مرتبة أستاذ .
 - رابعاً- ضليح في اختصاصه وله بحوث منشورة لا تقل عن (٢) بحثين على أن يكون أحدها في الأقل أصيل وغير مستل من الرسائل والأطروحات العلمية التي أشرف عليها بعد حصوله على لقب أستاذ .
 - خامساً - متميز علمياً ومعروفاً من خلال توافر الإسهامات الآتية :
 - أ- لديه بحوث منشورة في مجلات علمية رصينة .
 - ب- لديه بحوث في مؤتمرات وندوات داخل العراق وخارجه .
 - ج- له أعمال ابتكارية أو إبداعية كبراءات الاختراع أو حاصل على شهادة تميز .
 - د- له إسهامات علمية أو إدارية في تطوير القسم أو الكلية أو الجامعة .

المادة -٢- يمنح لقب أستاذ متمرس وفق الإجراءات الآتية :

- أولاً- اقتراح مجلس القسم المختص منح لقب (أستاذ متمرس) لعضو القسم السابق بعد موافقته في حالة الحاجة إلى خدماته وعند توافر الشروط المنصوص عليها في المادة (١) من هذه التعليمات يرفع المقترح إلى مجلس الكلية مع خلاصة عن سيرته العلمية والوظيفية لغرض نيل

تاسعاً- إصدار كتيب يتضمن تفاصيل سيرته الذاتية ومنجزاته أو نشرها في مجلة الكلية في ملحق خاص ويدرج اسمه في دليل الجامعة والكلية التي ينتسب إليها .

المادة -٥- يمارس الأستاذ المتمرس المهام الآتية :-

أولاً- التدريس والقاء المحاضرات المنهجية وغير المنهجية والإشراف على رسائل وأطروحات الدراسات العليا والاشتراك في لجان المناقشات وفي اللجان الأخرى وفق حاجة الكلية أو القسم المختص وإعداد الدراسات لقاء أجور ومكافآت وفقاً للقانون .

ثانياً- الإسهام في التأليف والترجمة وإعداد المناهج الدراسية .
ثالثاً- إبداء المشورة إلى مجلس الجامعة أو الكلية أو القسم ، في كل ما يتعلق في شؤونها .

المادة -٦- تلغى تعليمات تنظيم وضع الأستاذ المتمرس رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٢ .

المادة -٧- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

أ . د . عبد ذياب العجيلي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

- | | | |
|--------------------------|---|---|
| <input type="checkbox"/> | 1 | اقترح رسمي لمجلس القسم المختص لمنح لقب (أستاذ متمرس) لعضو القسم السابق بعد امتزاج رأيه يرفق مع الاقتراح التوثيقات ت [13-3] موافقة وتوصية مجلس الكلية حول الاقتراح |
| <input type="checkbox"/> | 2 | |
| <input type="checkbox"/> | 1 | 3 خلاصة السيرة العلمية والوظيفية |
| <input type="checkbox"/> | 1 | 4 الأمر الجامعي لآخر شهادة حاصل عليها |
| <input type="checkbox"/> | 1 | 5 الأمر الجامعي بالحصول على لقب أستاذ |
| <input type="checkbox"/> | 1 | 6 الأمر الجامعي بالتقاعد |
| <input type="checkbox"/> | 5 | 7 الأوامر الإدارية بالإشراف على اطروحات الدكتوراه او رسائل الدراسات العليا بعد حصوله على مرتبة الاستاذ |
| <input type="checkbox"/> | 1 | 8 بحث أصيل منشور بعد الحصول على لقب أستاذ تأييد لجنة علمية أن البحث غير مستل من الأطروحات والرسائل التي أشرف عليها بعد حصوله لقب أستاذ |
| <input type="checkbox"/> | 1 | لقب أستاذ تقرير الاستلال النصي Turnitin صادر من جهة رسمية |
| <input type="checkbox"/> | 1 | 9 الصفحة الأولى من بحث ثاني منشور بعد الحصول على لقب أستاذ |
| <input type="checkbox"/> | 3 | 10 الصفحة الأولى من البحث المنشور في مجلة علمية رصينة (عدد ثلاث بحوث) غير المذكورة في [8 و 9] |
| <input type="checkbox"/> | 3 | 11 الصفحة الأولى من البحث المنشور في مؤتمرات وندوات داخل العراق وخارجه (عدد ثلاث بحوث) غير المذكورة في [8 و 9 و 10] |
| <input type="checkbox"/> | 3 | 12 اعمال ابتكارية أو ابداعية مثل براءة الاختراع أو حاصل على شهادة تميز |
| <input type="checkbox"/> | 3 | 13 الأوامر الجامعي / الإدارية التي تخص الاسهامات العلمية أو الإدارية في تطوير القسم أو الكلية أو الجامعة. |